مجلة طبنـــة للدراسات العلمية الأكاديمية ISSN 2661-7633 / EISSN 2716-8883

السنة: 2022 المجلد: 05 العدد: 01 ص.ص: 1560-1579

الصراع على الموارد الطبيعية: الصراع على الموارد المائية المشتركة أنموذجا.

The conflict over natural resources: the conflict over the shared water resources as a model.

زين العابدين طويجيني[1*] ، جامعة جيجل، (الجزائر)، z.touidjeni@univ-jijel.dz

نسيبة معقال[2]، جامعة جيجل،(الجزائر)، n.maougal@univ-jijel.dz

تاريخ إرسال المقال: 10-01-2022 تاريخ قبول المقال: 07-04-2022

الملخص:

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى مناقشة موضوع الصراع على الموارد الطبيعية. وقد ناقشنا الصراع على الموارد المائية كأنموذج له، توصلنا لمجموعة من النتائج من أهمها: الصراع لا يعني بالضرورة العنف أو الحرب. يمكن أن تكون الموارد المائية موضوعا للصراع، أداة فيه أو حافزا له. يعد من الصعب تفكيك الأسباب التي من المحتمل أن تساهم في خلق الصراع حول الموارد المائية كونها متعددة ومتشابكة. تعتبر قضية الصراع حول المياه المشتركة وحتى السيطرة على مياه الآخرين سيناريو محتمل في السياق العالمي الحالي.

الكلمات المفتاحية: صراع، موارد مائية، مياه مشتركة، قانون دولي.

Abstract:

We aim through this study to discuss the subject of conflict on natural resources. We have discussed the conflict over water resources as a model. A number of results have been reached, the most notably are: Conflict does not necessarily mean violence or war. Water resources can be a subject, instrument or stimulus for conflict. It is difficult to disentangle the causes that are likely to contribute to creating conflict over water resources. The issue of conflict over shared water and even control of others' water is a possible scenario in the current global context.

Key words: conflict, water resources, shared water, international law.

* زين العابدين طويجيني.

مجلة طبنـــة للدراسات العلمية الأكاديمية ISSN 2661-7633 / EISSN 2716-8883

السنة: 2022 المجلد: 05 العدد: 01 ص.ص: 1560-1579

مقدمة:

يغرس الصراع ما بين الأفراد والشعوب جذوره التاريخية في قديم الأزل، وأشهر قصة له حينما تقاتل ولدا نبي الله آدم أول البشر، فقتل قابيل هابيل. الصراع على الموارد الطبيعية ومنها الموارد المائية لا يختلف كثيرا عن النزاع حول أشياء مهمة في حياة الإنسان، بل يمكن أن يكون أكثر أهمية وقابلية للحدوث لارتباطه بمورد ضروري لحياته وبقاءه، بحيث لا يمكن إحلاله بأي مورد آخر.

فالموارد المائية تعتبر عصب الحياة. ارتفاع درجة ندرتها في العديد من مناطق العالم والزيادة المضطردة في الطلب عيلها مدفوعة بالزيادة السكانية، إلى الجانب تعرضها للتلوث والاستنزاف، وسيناريوهات التغييرات المناخية المطروحة التي تفيد بأن تتسع رقعة الندرة لتشمل أفراد أكثر من العالم، محدودية قدرة العديد من الدول على التكيف بتطوير المصادر غير التقليدية لها، كلها أسباب إلى جانب العديد من العوامل الأخرى من المرجح أن تجعل الموارد المائية العذبة (الطبيعية) موردا استراتيجيا تزداد حوله حدة التنافس، التوتر والصراع، بحيث يسعي كل طرف للسيطرة عليها خصوصا ما بين الدول المشتركة فيها.

إشكالية الدراسة:

يعد التعاون في تسيير الموارد المائية الدولية (المشتركة) من بين أهم ركائز تجسيد الأمن المائي ومنه الأمن البشري في المجتمعات، هذا لكونه يضمن حصولهم على حجم كاف ومأمون من المياه بشكل مستدام. فشله يعد من أهم العوامل التي جعلت العديد من المناطق في العالم (حوض النيل، دجلة والفرات، الأردن، الهندوس،...الخ) تعرف توترات وصراعات كثيرة متجهة للانفجار في أي لحظة. تتمحور ملامح إشكاليتنا حول محاولة مناقشة ماهية الصراع على الموارد الطبيعية ومنها الموارد المائية، النظريات المفسرة له، وكيفية تنظيم القانون الدولي لتسيير الموارد المائية المشتركة. ويمكن تلخيصها في التساؤل الرئيس التالي: **ما ماهية الصراع على الموارد الطبيعية والتي منها الموارد المائية؟.**

أهداف الدراسة:

نرمي من خلال هذا الورقة العلمية إلى تحقيق جملة من الأهداف، أهمها:

- تقديم مفهوم دقيق للصراع على الموارد الطبيعية ومنها الموارد المائية؛
- محاولة مناقشة النظريات المفسرة للصراع على الموارد الطبيعية والمائية؛
- محاولة مناقشة الاطار القانوني لتسيير الموارد المائية المشتركة.

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية موضوع الدراسة فيما يلي:

-يعد الصراع سمة لازمت السلوك البشري منذ القدم ما يكسبه كموضوع للدراسة أهمية كبيرة؛

- الصراع على الموارد الطبيعية من بين أهم العوامل التي أشعلت فتيل الحروب في شبكة الزمن والمكان؛

- الموارد الطبيعة وعلى رأسها الموارد المائية من أهم متطلبات الحياة ومختلف مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

- زيادة وضع ندرة الموارد المائية في العديد من مناطق العالم واحتمال توسعه، يكسب موضوع الصراع على الموارد المائية أهمية كبيرة.

منهجية الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة وما انبثق عنها من تساؤلات وفرضيات، اعتمدنا على المنهجين الوصفي والتحليلي في جمع البيانات والمعلومات المساعدة على وصف متغيري الدراسة، ومن ثم التحليل الدقيق لها بعد تنظيمها واستنباط التفسيرات والاستنتاجات ذات الدلالة والمغزى بالنسبة للدراسة.

المبحث الأول: ماهية الصراع والصراع على الموارد المائية.

يعد من المفيد منهجيا قبل التطرق لموضوع الصراع حول الموارد المائية أن نضع مفهوم مشترك للصراع، والصراع على الموارد الطبيعية بشكل عام ومن ثم الصراع عليها (الموارد المائية) بشكل خاص.

المطلب الأول: مفهوم الصراع

يعتبر الصراع ظاهرة لا محيص منها ويحدث في كل مستويات الحياة، بدءا من الشخصية البينية (الجانب النفسي)، وحتى العلاقات العالمية للبشرية، وعلى جميع المستويات فإن للصراع خصائص وديناميكيات مشتركة، وينخرط الناس في الصراعات عندما تتعارض مصالحهم أو قيمهم أو عندما لم يتم تلبيتها من قبل الآخرين[1].

عرفت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية الصراع بـ"يشير الصراع إلى حقيقة أو افتراض وجود مجموعة من المصالح المتعارضة والأهداف بين طرفين أو أكثر، وهو لا يعني بالضرورة العنف، الصراع هو جزء طبيعي من الحياة العامة...، مع ذلك يمكن له أن يزعزع الاستقرار ويكون مدمرا عندما يؤدي إلى تعبئة جماهيرية والعنف"[2].

[1] جيبرهيوت مولوجيتا و زيروا جيتاشو، نحو غاية مشتركة: الأساليب التعاونية لحل الصراعات في إفريقيا، معهد الدراسات الخاص بقضايا الأمن والسلم، جامعة أديس بابا، إثيوبيا، 5 فبراير 2013، ص1.

[2] USAID, Water & conflict, A toolkit for programming, USAID, USA, 2014, p.4-5.

شرحه أحد الباحثين بأنه "تعارض المصالح والمبادئ والأفكار والسياسات والبرامج التي تميز العديد من التفاعلات داخل أو بين الأنظمة السياسية". كما فسره البعض الآخر "بنزاع القيم والمطالب على السلطة والمكانة الاجتماعية والموارد والذي يكون هدف المتصارعين فيها هو التغلب على خصومهم أو إسكات أصواتهم أو إلحاق الأذى بهم"[1].

يتضح مما تقدم أن الصراع ينتج عن تعارض المصالح والأهداف بين طرفين أو أكثر، ما يشكل عائقا أمام التعاون بينهم، هو جزء من الحياة العامة، كما لا يعني بالضرورة العنف أو الحرب، بحيث يمكن أن يظهر في شكل نزاعات سياسية، إعلامية، أو قضائية...الخ. نشير أنه لتقويم الصراع، ينبغي أن نأخذ بعين الاعتبار ثلاثة أبعاد مهمة له، هذا كما يلي:[2]

- كثافة الصراع: تشير إلى شدة ونوعية الصراع، بحيث يمكن أن يكون الصراع منخفض الحدة، مجرد حوار بين وسائل الإعلام للجماعات المتنافسة، في حين قد يتخذ كثافة عالية من خلال الهجمات المسلحة.
- مدة الصراع: تعبر عن طول فترة الصراع سواء كان على مدى بضعة أيام أو أشهر أو سنوات.
- نطاق الصراع: تمثل المنطقة الجغرافية محل النزاع، فقد تكون محلية وطنية أو إقليمية أو دولية في نطاقها.

المطلب الثاني: مفهوم الصراع على الموارد الطبيعية والموارد المائية.

عرف الصراع على الموارد الطبيعية بأنه حالة اجتماعية يكون فيها على الأقل طرفان يسعيان بجهد للحصول في نفس اللحظة من الزمن على موارد شحيحة متاحة[3]. وهو يعبر أيضا عن نزاع ما بين الجماعات المتنافسة على استخدام أو للمسؤولية عن الموارد الطبيعية؛ وهناك العديد من الأشكال التي يمكن أن يأخذها الصراع على الموارد الطبيعية، يمكن أن تشمل التحديات القانونية والسياسية والمواجهات المدنية أو في بعض الحالات العنيفة الاشتباكات[4].

فسر "كلير" الصراع على الموارد المائية بـ"النزاع العسكري أو الاقتصادي أو السياسي الناتج عن الرغبة في الهيمنة واحتكار مصادر المياه، وقد يقع بين الأفراد أو المناطق أو الدول، وتزداد النزاعات بزيادة

[1] جيبرهيوت مولوجيتا و زيروا جيتاشو، المرجع السابق، ص2.
[2] Green B.E, A General Model of Natural Resource Conflict: The case of international freshwater disputes, Journal of Sociologia, Vol 31, N°03, 2005, p.4.
[3] De Gooijer G & Thomasson F, Water and urban conflict, Discussion on issues and review of Sida projects, May 2006, p.7.
[4] Green B.E, Ibidem.

عدد السكان والحاجة لري المحاصيل مع ندرة المياه وكثرة مشاكل الجفاف، وبسبب المصالح المتضاربة لمستخدمي المياه"[1].

يمكن أن تنشأ الصراعات المتعلقة بالمياه في سياق غير فعال أو غير شرعي للحكم، فيمكن أن تكون سببا في تأجيج السخط، فعلى سبيل المثال خدمات المياه الفقيرة يمكن أن تقوض ثقة الناس في الدولة، مثل قانون جديد يغير من تسعيرة المياه أو فشل مشروع السد يمكن أن تحفز قرارات الناس في الانضمام إلى الاحتجاج والتمرد[2].

يعبر الصراع على الموارد الطبيعية –ومنها المياه– عن إمكانية حدوث نزاع بين الجماعات المتنافسة بهدف السيطرة، الاستخدام أو لتولي المسؤولية عليها. وهو يتخذ أشكالا مختلفة: إما كموضوع للصراع في حد ذاته، بحيث تتنازع الدول المتشاركة للحصول على الجزء الأكبر من المياه أو السيطرة عليها؛ أو كأداة أين يستعمل في الصراع حول قضية أخرى، وهنا نجد غالبا دول المنبع تهدد دول المصب بالإضرار بمصالحها المائية كوسيلة للضغط عليها، للرضوخ لتوجهاتها ودعم مواقفها؛ أو كحافز فنقصها أو حرمان الأفراد من الحصول على حجم كاف منها، من شأنه أن يساهم في خلق عدم الاستقرار السياسي داخل المنطقة، ويشجعهم على التمرد والعصيان.

المبحث الثاني: النظريات المفسرة للصراع على الموارد المائية وأهم تصنيفات الصراع عليها.

سنحاول من خلال هذا المبحث في نقطة أولى مناقشة النظريات التي سلطت الضوء على موضوع الصراع على الموارد الطبيعية، منها الموارد المائية، ومن ثم في نقطة ثانية دراسة أهم تصنيفات الصراع على الموارد المائية.

المطلب الأول: أهم النظريات المفسرة للصراع على الموارد الطبيعية والموارد المائية.

يوفر الأدب الاقتصادي والاجتماعي وكما الأدب السياسي، العديد من النظريات التي تناولت بالدراسة والتفسير الصراع على الموارد الطبيعية، والتي منها الموارد المائية، من أهمها:

1- نظرية مالتوس.

تعتبر النظرية المالتوسية من أهم المراجع التي فسرت العلاقة ما بين الطبيعة والإنسان، فمالتوس يرى أن ارتفاع عدد السكان بمتوالية هندسية ساهم في زيادة احتياجات الاستهلاك البشري بشكل متفاوت مقارنة مع توافر الموارد الطبيعة التي تنمو بمتوالية حسابية فقط، وحسبه سينتج عن هذين الوضعين المتناقضين

[1] كلير مايكل، الحروب على الموارد، الجغرافيا الجديدة للنزاعات العالمية، ترجمة عدنان حسن، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 2002، ص157.

[2] USAID, Op.cit, p.5

عدد لا يحصى من السلبية الاجتماعية من حروب، أمراض ومجاعات...الخ[1]. واعتبر مالتوس أن الصراع هو الشبكة الإيجابية التي ستعمل على إعادة إرساء التوازن الذي أخل بسبب ندرة الموارد الطبيعية من جهة ونمو السكان من جهة ثانية[2].

تراجع هذا الطرح منذ بداية القرن 19 كنتيجة للارتفاع الكبير في الإنتاج الزراعي الذي تضاعف ثلاث مرات بسبب الثورة الخضراء مقارنة مع زيادة عدد السكان مرتين فقط. غير أنه عاد من جديد بواسطة المالتوسيين الجدد في منتصف القرن 20، بسبب النمو السكاني المتسارع خلال هذه الفترة، مصحوب بضغط متزايد على موارد البيئة الطبيعية، وخاصة الموارد المائية[3].

نشير أن المالتوسيين الجدد اقترحوا العديد من الإجراءات والأساليب اللاإنسانية لمنع الزيادة السكانية، منها: منع المعونات الغذائية؛ ضرورة تعقيم الرجال والنساء لإفساد قدراتهم الجنسية على الإنجاب؛ إباحة الإجهاض قانونا؛ إلغاء قوانين إغاثة الفقراء حتى يمنع تكاثرهم؛ قصر التعليم المجاني على الطفلين الأولين فقط...الخ[4]. وقد وجهت العديد من الانتقادات للفكر المالتوسي، من أهمها:

– يشكل ما أستعمل من طاقة الأرض في الحقيقة نسبة ضئيلة جدا مما يمكن أن تمنحه، وهذا خصوصا في دول العالم الثالث[5].

– ساهم التقدم التقني في رفع إنتاجية الزراعة بصورة ملموسة وتحسين نوعية البذور المنتجة للعديد من المحاصيل ومحاربة الكثير من الآفات، كما مكن من استخدام الآلات الحديثة والأسمدة في الزراعة وتطوير وسائل متقدمة للري والصرف، وقد أدت إجمالي هذه العوامل إلى تزايد حجم الغلة وليس تناقصه[6].

– تقودنا مرجعتينا الفكرية كمسلمين إلى قوله تعالى " وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين" (فصلت، الآية: 10)، فأقوات الناس في الأرض مقدرة لتلبي حاجاتهم، غير أن التوزيع غير العادل لها أدى إلى ظهور المجاعات في بعض المناطق، وهنا نستدل بقول

[1] رمزي زكي، المشكلة السكانية وخرافة المالتوسية الجديدة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1984، ص25.
[2] Green B.E, Op.cit, p.1
[3] الصوري السيد علي أحمد، أصول الأمن الغذائي في القرآن والسنة، ورقة علمية منشورة، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، 2012، ص1.
[4] رمزي زكي، المرجع السابق، ص ص210–213.
[5] مورلاييه فرانسيس وكولينز جوزيف، صناعة الجوع (خرافة الندرة). ترجمة أحمد حسان، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أبريل 1983، ص18.
[6] العصفور صالح ، الموارد الطبيعية واقتصادات نفاذها، مجلة سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، العدد الخامس، 2002، ص10.

"نورمان بورلو" –المتحصل على جائزة نوبل في دراسة مسألة نقص الغذاء العالمي– " إن العالم ينتج ما يكفي لإطعام شعوبه بشكل جيد، لكن المشكلة تكمن في التوزيع العادل للإنتاج الغذائي"[1].

يتضح أن هذا الطرح يعاني العديد من النقائص من أهمها: إهماله لقدرة المجتمع على التكيف، تجاهله للتعاون ما بين الدول، ودور التطور التكنولوجي والتقني في معالجة مشكلة الندرة، والذي يبرز في قضية المياه بالنسبة لمعالجة المياه العادمة وتحلية المياه المالحة، وكذا قدرة المجتمعات على تكييف حاجاتها الاستهلاكية مع أوضاعها المائية.

2- نظرية آدام سميث.

ربط آدام سميث العلاقة ما بين الصراع وندرة الموارد الطبيعية بعدم ديناميكية السوق، فهو يرى أن الصراع ناتج عن لا تنافسية السوق (عدم خضوع الموارد الطبيعية لقانون الطلب والعرض). ويقترح أن إنشاء السوق يعد مفتاحا إيجابيا لتحقيق التوزان ما بين التطور والإفراط في الاستهلاك، فنظام التوزيع القائم على العرض والطلب يستطيع إحداث مجتمع ديناميكي قادر على نحو فعال على معالجة مشكلة الندرة، بحيث كلما كانت الموارد نادرة كلما ارتفع السعر، وبالتالي ردع الاستهلاك المفرط لها من جهة، وتحفيز التطورات التكنولوجية والبحث عن بدائل أخرى من جهة ثانية[2].

يفضي الواقع أن واضعي السياسات في معظم أرجاء العالم يتعاملون مع المياه على أنها أكثر من مجرد سلعة اقتصادية يجب أن تخضع لآليات السوق لتكون لها قيمة مالية، بل يرون أن لها قيم حضارية دينية واجتماعية خاصة، ويعتبرونها حق حياة لكل فرد، كما يعتمدون في تحديد أسعارها على آليات غالبا ما تكون سياسية واجتماعية ونادرا ما تأخذ القيمة المالية الفعلية لها بعين الاعتبار. كما أن الموارد المائية تتميز ببعض المميزات الخاصة التي تجعلها سلعة ذات طبيعة خاصة، فلا يمكن أن تطبق عليها آليات السوق في تحديد أسعارها، وهو ما أدى إلى ما يعرف "بفشل سوق المياه"[3].

يتبين مما سبق أن أدام سميث لم يأخذ بعين الاعتبار ضرورة المورد الطبيعي أو السلعة (المياه) لحياة الأفراد، فخضوعها المطلق لقانون العرض والطلب غالبا ما سيحد من قدرة الأفراد الاقتصادية على الحصول عليها، وهذا خاصة في المجتمعات التي يكون الطلب مرتفع بشكل كبير مقارنة مع عرض محدود من جهة،

[1] الصوري السيد علي أحمد، المرجع السابق، ص2.

[2] Green B.E, Ibidem.

[3] بن عيسى رشيد، سياسة إدارة الموارد المائية في الجزائر ومدى تطبيق الخصخصة في قطاع المياه في المناطق الحضرية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2010/2009، ص26.

والتي يعاني أفرادها من ضعف قدرتهم الشرائية من جهة ثانية، ما سيولد الأوبئة والأمراض المتصلة بنقص المياه، الكراهية، التوتر والصراع داخل المجتمع، وهو عكس ما يهدف إليه آدم سميث من خلال مقاربته.

أهمل أدم سميث بنظرته هذه لكيفية معالجة مشكلة الندرة أن المياه تعد سلعة ذات طبيعية خاصة لا لا يمكن للفرد الاستغناء عنها، أو يقوم بإحلالها بسلعة أخرى، لذا من المرجح أن تكون سوقها فاشلة. كما أن احتكار المياه وربطها بالقدرة الشرائية سيدمر العديد من المناطق في العالم وسيزيد من حدة الندرة الاقتصادية لديها، ما يجعل الفئة المحرومة محفزة للمشاركة في العنف والصراع للحصول عليها كحق إنساني ضروري.

3- نظرية أولسون.

اتخذ أولسون المياه كنموذج للموارد الطبيعية التي ينشأ الصراع حولها. وقد ميز ما بين نوعين من الصراعات حول الموارد المائية: ما بين الدول وداخل الدولة نفسها، كما فرق ما بين مستويين له:[1]

- صراعات الدرجة الأولى: هي ما بين الدول، وتكون ناتجة عن ندرة الموارد الطبيعية نفسها، حيث يحاول كل طرف الرفع من عرض المياه على حساب الآخر ما ينتج عنه تضارب في المصالح.
- صراعات الدرجة الثانية: تكون داخل الدولة نفسها، وهي نتيجة لاستراتيجيات التكيف التي تحاول المجتمعات من خلالها التغلب على ندرة الموارد الطبيعية، من مثال ذلك تلك التي تنشأ عندما ترحل أعداد كبيرة من الأفراد نتيجة لمشروع بناء سد.

أشار "أولسون" كذلك أن ندرة المياه يمكن أن يحركها الطلب القائم على العرض أو تكون نتيجة لعدم المساواة في البنية التحتية الهيدرولوجية (الهيكلية) بين مجموعات مختلفة من المستخدمين، تنجم الندرة عن الطلب نتيجة لحاجات المياه لسكان متزايدين مع مطالب مبررة لزيادة الرفاه الاجتماعي، وتنشأ عن العرض بسبب جفاف الأنهار، انخفاض مستويات الطبقات الجوفية وتلوث المياه، وتنتج الندرة الهيكلية عندما تصادر الشرائح الأكثر قوة من مستخدمي المياه الجزء الأكبر منها، مما يؤدي إلى التهميش البيئي والاقتصادي للأقل قوة. وفي كل حالة ينتج عن حرمان الأفراد من الحصول على حقهم في المياه تحفيز للتوتر وعدم الاستقرار.

4- نظرية هومير ديكسون.

يرى هومير أن ندرة الموارد الطبيعية يمكن أن تسبب الصراعات بسبب أثارها الاجتماعية. ويستند في استنتاجاته إلى أكثر من 10 سنوات من الأبحاث حول القضايا البيئية من الصراع الحاد. وحسبه من الطبيعي أن ينتج الصراع بشكل غير مباشر من خلال الأثار الاجتماعية السلبية للندرة. ويمكن القول أن عواقب ندرة الموارد الطبيعية تشمل الهجرة البشرية، الطرد، التمرد، انخفاض الإنتاجية الاقتصادية وضعف

[1] Van der Molen I & Hildering A, Water: Cause For Conflict or Cooperation?, Journal of ISYP on Science and World Affairs, Vol 1, N°2, 2005, p.134-135.

الدولة. هذه الآثار تزيد من احتمال صراعات الندرة البسيطة حيث الموارد مثل المياه استنفذت ما يسبب الصراع على الحصة المتبقية منها، وترفع من احتمال صراعات جماعات الهوية بسبب الحركة الواسعة للسكان الناتجة عن التغير البيئي (الندرة)[1].

فرق "هومير " بين خمسة أنواع من الصراع العنيف المتعلق بالندرة البيئية، كما يلي:[2]

- صراعات تنشأ مباشرة بسبب التدهور البيئي المحلي.
- الاشتباكات العرقية الناشئة عن الهجرة الاجتماعية والانشقاقات بسبب ندرة البيئة .
- الحروب الأهلية الناجمة عن ندرة البيئة .
- الحرب بين الدول الناتجة عن الندرة.
- الصراعات بين الشمال والجنوب حول التخفيف من آثارها، التكيف معها، والتعويض عن مشاكل البيئة العالمية.

أشار "هومير" أن النوع الرابع (الحروب بين الدول) هو أقل احتمالا للحدوث، مع ذلك يمكن أن تستخدم المياه استراتيجيا كعنصر في الحرب، كما هو الحال بالنسبة للمساعدات الغذائية وإنتاج الغذاء.

يتضح مما سبق أن كل من "أولسون" و"هومير" ركزا على أن الندرة البيئية (ندرة الموارد المائية في دراستنا) سبب محتمل لحدوث الصراع بين المشتركين في مصادرها، وعدد كلاهما مجموعة من الأسباب المحتملة لحدوثها، منها استنفاذ أو تدهور المورد، النمو السكاني الذي يترجم في زيادة الطلب على المياه، وعدم المساواة في تقاسمها(توزيعها) أو حرية الوصول إليها. كما يمكن أن تكون الصراعات بين الأفراد داخل الدولة أو بين الدول.

تتعدد الأسباب التي من المحتمل أن تساهم في خلق الصراع حول الموارد المائية، فمن الصعب تفكيكها كونها في الغالب متشابكة ناتجة عن عوامل بيئية، سياسية، اقتصادية، تاريخية وحتى دينية. المتفق عليه أن الماء عندما يكون نادرا ومشتركا، التنافس عليه يمكن أن يقود الشعوب أن ترى الحصول عليه قضية أمن قومي[3]. وهو أمر تتضح معالمه في العديد من المناطق في العالم، فمصر مثلا ترى المساس بحصتها التاريخية من نهر النيل قضية أمن قومي.

[1] Green B.E, Op.cit, p.2-3.
[2] Van der Molen I & Hildering A, Op.cit, p.135-136.
[3] Gleick P.H, Water and Conflict: fresh water resources and international Security, Journal of International security, Vol 18, N°1, 1993 p.79.

المطلب الثاني: تصنيفات الصراع على الموارد المائية.

يعتبر تصنيف "غليك" و"هبرجر" لأنواع الصراع حول الموارد المائية من أكثر التقسيمات شيوعا واستخداما من قبل الخبراء والباحثين في العالم، وقد صنفاها إلى ستة أنواع أساسية، هذا كما يلي:[1] [2]

- الصراع من أجل السيطرة على الموارد المائية كسبب (جهات حكومية وغير الحكومية): عندما يكون عرض المياه أو الحصول عليها ممثلا لجذور التوتر.
- الصراع كأداة عسكرية (الجهات الحكومية): أين تكون الموارد المائية أو النظام المائي نفسه يستخدم من طرف الشعب أو الدولة كسلاح خلال عملية عسكرية. مثال: خلال الحرب الليبية سنة 2011 القوات الموالية لمعمر القذافي سيطرت على مركز إمدادات المياه وقطعتها عن العاصمة.
- الصراع كأداة سياسية (الدولة والجهات الفاعلة غير الحكومية): أين تكون الموارد المائية أو النظام المائي نفسه يستخدم من طرف الشعب أو الدولة أو من طرف الجماعات غير الحكومية كأداة لتحقيق أهداف سياسية. مثال: تمد ماليزيا سنغافورة بما يقارب من نصف حاجاتها من المياه، وفي سنة 1997 هددتها بقطعها انتقاما من انتقادها لسياستها.
- الإرهاب (جهات غير حكومية): أين تكون الموارد المائية أو النظام المائي نفسه، يستخدم كهدف أو أداة للعنف أو الإكراه من قبل الجهات الفاعلة غير الحكومية. مثال: في سنة 2012 أكثر من 150 فتاة أفغانية قتلن بالسم في إمدادات المياه في المدارس في هجوم متعمد يعتقد أنه نفذ من قبل المحافظين الدينيين المعارضين لتعليم المرأة.

-الصراع كهدف عسكري (جهات حكومية): حيث تكون نظم الموارد المائية باعتبارها تضعف الخصم هدفا للقوات العسكرية. مثال: خلال الغزو الأمريكي للعراق في عام 2003 تم الإبلاغ عن تدمير شبكات المياه من قبل أطراف مختلفة وكانت السدود الكبرى هدفا للقوات العسكرية الأمريكية .

- الصراع التنموي (الجهات الحكومية وغير الحكومية): أين تكون الموارد المائية أو النظام المائي نفسه هو المصدر الرئيس للخلاف والنزاع في سياق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. مثلا توقف العمل في سد "بيلو مونت" في البرازيل عندما أحرق المتظاهرون ثلاث أبنية في موقع السد عام 2012.

يتضح من التصنيفات السابقة الذكر أن الصراع على الموارد المائية لا يرتبط فقط بندرتها أو بمسألة السيطرة عليها. بل يتجاوز ذلك لتكون أنظمة المياه كهدف أو أداة عسكرية خلال الحروب بهدف إضعاف

[1] Gleick, P.H. & Heberger, M, Water conflict chronology, In: The world's Water, The biennial report on fresh water resources, Vol 8, Island Press, Washington, 2014, p.173.

[2] Pacific Institute, Water Conflict chronology list, On web site: http://www2.worldwater.org/conflict/list/ .Consulted in: 02/12/2021.

الطرف الآخر. كما تستخدم المياه كوسيلة سياسية وهو وضع شائع بالنسبة لدول المنبع التي تهدد دول المصب بقطع المياه عنها لتأييد سياستها. وكذلك كأداة في يد التنظيمات الإرهابية أو هدف يتم تدميره أو السيطرة عليه من أجل إلحاق الضرر بالجهات الحكومية المستهدفة من قبلها، ومثاله ما تقوم به اليوم التنظيمات الإرهابية المنتشرة في سوريا والعراق من سيطرة على المنشآت المائية وتدمير لها...الخ.

المبحث الثالث: تنظيم القانون الدولي لاقتسام الموارد المائية المشتركة في العالم.

تتسم الموارد المائية السطحية والجوفية في العالم بكونها في غالب الأحيان مشتركة بين طرفين فأكثر وهذا راجع لجريانها وحركتها في أماكن متعددة ووفقا لمسارات لم تكن ليد الإنسان دخل في تحديدها، بل الزمن وعوامل الطبيعة هما اللذان رسماها. ارتفاع الحاجة للماء جعلت الاستناد إلى نظام عادل في توزيع المياه المشتركة ضرورة ملحة في المجتمع الدولي، هذا لتفادي التوترات والصراعات الناتجة عن مساعي كل طرف للحصول على الحصة الأكبر أو السيطرة على حقوق الأخرين بشكل غير عادل.

سنحاول من خلال هذا المبحث في المطلب الأول إدراج معطيات وإحصائيات توضح واقع الموارد المائية المشتركة في العالم، وسنناقش في المطلب الثاني مسألة تنظيم القانون الدولي لاقتسام الموارد المائية المشتركة.

المطلب الأول: الموارد المائية المشتركة في العالم.

تحصي الدراسات حول تشارك الموارد المائية في العالم ما يلي:

- يشترك من كل خمسة أفراد في العالم اثنان في أحواض مائية دولية، وهي تمثل 60% من إجمالي تدفق الأنهار في العالم. وتجدر الإشارة إلى تزايد عدد الأحواض المائية المشتركة نتيجة لتفكك العديد من الدول، منها الاتحاد السوفياتي ويوغسلافيا سابقا، بحيث ارتفع من 214 حوض سنة 1978 إلى 263 حوض في الوقت الراهن[1] [2].

- تتقاسم أحواض المياه الدولية 145 دولة يمثل سكانها أكثر من 90% من سكان العالم، وعلاوة على ذلك توجد 30 دولة في العالم تقع بالكامل داخل أحواض مائية دولية، وعلى سبيل المثال يشترك 14

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الفصل السادس: إدارة المياه العابرة للحدود، في: تقرير التنمية البشرية للعام 2006، ما هو أبعد من الندرة: القوة والفقر وأزمة المياه العالمية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية، 2006، ص205.

[2] Luzi S, Les Bassins Hydrographiques Internationaux : Conflits et Gestion des Ressources Hydriques, In: Environnement, Changement Climatique et Sécurité: Questions Scientifiques et Enjeux Opérationnels, Les Cahiers de la Sécurité, N° 63, 01/10/2006, p.36.

بلدا في نهر الدانوب كما تتمتع 5 بلدان أخرى بحصة هامشية من هذا النهر، 11 بلدا في نهر النيل و11 في النيجر و9 بلدان في نهر الأمازون[1].

- أفادت الدراسات بأن مساحة أحواض الأنهار الدولية تشكل 48% من مساحة الجزء اليابس من سطح الأرض. يمكن أن نوضح توزيعها في مختلف مناطق العالم من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (01): توزيع أحواض الأنهار الدولية في العالم.

المنطقة	عدد الأنهار الدولية	نسبة مساحة الحوض الدولي من مساحة المنطقة	عدد الدول المتشاركة فيها (خمسة فأكثر)
إفريقيا	59	62	كونغو/الزيير (13). النيجر (11). النيل (11). زيمبابوي (9). حوض التشاد (8). فولتا(6).
أسيا	57	40	بحر أرال(8). الأردن(7). نهر الغانج، براهمابوترا ميجنا(6). كورا أراكس(6). ميكونغ(6). دجلة والفرات وشط العرب(6). تريم (6/5). اندوس (5)
أوروبا	69	55	الدانوب (19). الراين (9). نيمان (5). ستريما (5). فيستولا/وسطة (5).
شمال ووسط أمريكا	40	37	-
جنوب أمريكا	38	59	الأمازون (9). لا بلاتا (5).
الإجمالي العالمي	263	48	-

Source : Kraljevic A & Geiger M, Water conflict myth or reality?, Published Report, World Wildlife Fund, Germany, 2012, p.12.

يتضح من الجدول رقم (01) أن العدد الأكبر من أحواض الأنهار الدولية يتواجد في قارة أوروبا بـ69 حوض دولي، ما يمثل 55% من مساحتها، تليها إفريقيا بـ59 حوض نهر دولي، يشكلون 62% من مساحتها. تشترك 5 دول فأكثر في 8 أنهار دولية في أسيا، وفي 6 في إفريقيا، و5 في أوربا، وفي اثنين في

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نفس المرجع السابق.

أمريكا (جنوبها). تمثل أحواض الأنهار الدولية 48% من مساحة اليابسة، و60% من إجمالي حجم تدفق الأنهار في العالم، ويشترك فيها 90% من سكان العالم، ما يطرح تحديا كبيرا فيما يخص الاتفاق حول الإدارة والاستغلال المشترك لمياهها.

– تشترك العديد من دول العالم إلى جانب الموارد المائية السطحية في طبقات المياه الجوفية، وقد أفادت الدراسات بأنه في أوروبا لوحدها 100 مستودع للمياه الجوفية العابرة للحدود أو التي تشترك فيها أكثر من دولة ، كما تتقاسم في إفريقيا عدة دول ملكية مياه الطبقات الجوفي، حيث تشترك كل من الجزائر تونس وليبيا في الخزان الجوفي للمتداخل القاري والمركب النهائي، وتشترك مصر تشاد ليبيا والسودان في حوض جوفي يعرف باسم الخزان الرملي النوبي، وفي أسيا تتقاسم السعودية والبحرين وعدد من الدول العربية الأخرى شبكة الطبقات الجوفية للمياه الكربونية الثلاثية في المشرق العربي[1].

تختلف طبقات المياه الجوفية عن المجاري المائية السطحية في كونها غير مرئية (توجد في باطن الأرض)، وهي تمتد عبر الحدود مثلها في ذلك مثل الأنهار والبحيرات الدولية، ما يجعل عملية الرقابة على استغلالها مقارنة مع المياه السطيحة صعبة، وبشكل خاص بالنسبة للدول التي لا تمتلك التقنيات والوسائل اللازمة لذلك. الصراع على المياه الجوفية من المرجح أن يكون أكثر حدوثا في المستقبل كونها تمثل الحجم الأكبر من المياه العذبة المتاحة للاستخدام البشري ، ولاحتمال أن يشمل أثر التغيرات المناخية الموارد المائية السطحية، ما يجعل اللجوء لاستغلال مياها البديل الأول للدول التي تعاني من تدهور حجم مواردها السطحية. في الغالب الصراع عليها لن يكون ظاهرا كالنزاع على المياه السطحية.

المطلب الثاني: تنظيم القانون الدولي لاقتسام الموارد المائية المشتركة:

يصنف القانون الدولي مياه البحيرات والأنهار من حيث استخداماتها إلى ملاحية وغير الملاحية، ويعود السبب الرئيس لمثل هذا التمييز لنشوء مجموعة منفصلة من القواعد الدولية المنظمة لكل نوع على حدى. وقد بدأ وضع قواعد تنظم الاستعمالات الملاحية في وقت مبكر من بداية القرن التاسع عشر، أين كانت استخدامات المياه الملاحية أكثر أهمية من استعمالاتها غير الملاحية[2].

اقتضى توسع استخدام الأنهار للنقل في بداية القرن 19 في أوروبا وضع شكل من أشكال التنظيم من طرف القوى الأوروبية تجسد في معاهدة فينا سنة 1815 لتنظيم استخدامات الأنهار الدولية في الأغراض

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المرجع السابق، ص209.

[2] Salman S.M.A, The Helsinki Rules, The UN Watercourses Convention and the Berlin Rules: Perspectives on International Water Law. Journal of Water Resources Development, Routledge Taylor and Francis Group, Vol 23, N°4, December 2007, p.625.

الملاحية، والتي جاء في تعريفها للنهر الدولي بأنه " النهر، القناة أو البحيرة التي تشكل الحدود أو تعبر أراضي دولتين أو أكثر"[1] .

جسدت المعاهدة مبدأ حرية التنقل لجميع الدول المتشاطئة على الأنهار على أساس المعاملة بالمثل، وكذلك أولويتها على استخدامات أخرى، وأيدت سنة 1885 بقانون آخر يسهل عملية تحرك الدول الاستعمارية في نهري الكونغو والنيجر في إفريقيا، للتوسع في حرية التنقل للدول غير المتشاطئة كذلك، ومن ثم دعمت سنة 1919 بمعاهدة فرساي، التي اتجهت لتحرير الملاحة من خلال فتح جميع ملاحة الأنهار في أوروبا لجميع البلدان الأوربية[2].

رسخت معاهدة فينا قاعدة قانونية مفادها أنه لنقول عن نهر أنه دولي يجب أن يخترق أكثر من دولة واحدة أو يشكل الحدود ما بين دولتين أو أكثر. واقتصر تنظيم مجاري المياه الدولية فيها وفي معاهدة 1885 و فرساي 1919 على استعمالاتها في الأغراض الملاحية فقط، هذا حتى النصف الثاني من القرن العشرين أين زادت الحاجة لاستخدامات المياه في الأغراض غير الملاحية (الزراعة أساسا) ولقوانين تنظمها.

وضعت الرابطة الدولية للقانون المجتمعة في مدينة "هلسنكي" بفنلندا سنة 1966 ما يعرف بقواعد "هلسنكي" لاستخدامات الأنهار الدولية[3]، وقد عرفت حوض الصرف الدولي في المادة 02 من الفصل الأول: بـ"المنطقة الجغرافية التي تمتد على دولتين أو أكثر، وتحدد من خلال حدود مستجمعات المياه للنظام الهيدروغرافي، وتتضمن المياه السطحية، المياه الجوفية التي تتدفق في جامع مشترك (أو صوب نقطة وصول مشتركة)"[4] .

ارتبط تنظيم استعمالات المجاري المائية الدولية من بداية القرن التاسع عشر بالأغراض الملاحية فقط، هذا حتى النصف الثاني من القرن العشرين، أين نتج عن الاستغلال المتصاعد للمياه في الأغراض غير الملاحية، والمشاكل الناجمة عنها ما بين الدول المشتركة فيها من تعارض للمصالح وإضرار بالغير (التلوث)، إلى ضرورة وضع قواعد قانونية تستند إلى مفاهيم أكثر عمق وشمولية (النظام الهيدروغرافي) وهو ما يتضح في تعريف هلسنكي لحوض الصرف الدولي، الأخيرة لم تخص المياه السطحية المشتركة فقط، بل تجاوزتها للموارد المائية الجوفية.

[1] UN, Law of the non-navigational uses of international watercourses, First report on the law of the non-navigational uses of international watercourses, Yearbook, Vol2, Part 1, The International Law Commission,1976, p.186.

[2] Salman, S.M.A, Op.cit, p.626.

[3] Ibidem.

[4] ILA, The Helsinki rules on the uses of the waters of international rivers, Adopted by the International Law Association at the Fifty-Second Conference, Held at Helsinki in August 1966, Committee on the Uses of the Waters of International Rivers, ILA, London, 1967, p.1.

نصت قواعد هلسنكي على مجموعة من المبادئ ضمن 28 مادة، أهمها: المحور الثاني "الاستخدام العادل لمياه حوض الصرف الدولي "، وقد حددت لذلك مجموعة من العوامل "الواجب أخذها بعين الاعتبار وغير المقتصر عليها فقط" في المادة الخامسة، منها:[1]

- جغرافية الحوض، بما في ذلك على وجه الخصوص مدى مساحة تصريفه في أراضي كل دولة؛
- هيدرولوجيته، بما في ذلك على وجه الخصوص مساهمة كل دولة.
- المناخ الذي يؤثر على الحوض.
- استخدام مياه الحوض في الماضي، وتتضمن خاصة الاستخدامات الحالية.
- الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة مشتركة فيه.
- السكان الذي يعتمدون على مياه الحوض في كل دولة.
- التكاليف النسبية للوسائل البديلة لتلبية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة.
- مدى توافر الموارد الأخرى.
- تجنب النفايات غير الضرورية في استخدام مياه الحوض.
- التعويض العملي لطرف أو أكثر من المتشاركين في الحوض كوسيلة لضبط النزاعات.
- الدرجة التي يمكن أن تكون احتياجات دولة الحوض فيها ملباة، دون التسبب في أضرار كبيرة للدول المشتركة معها.

قادت قواعد هلسنكي 1966 إلى المبادئ العالمية للتشارك في موارد المياه ومثلت أرضية أساس لمعالجة النزاعات المتعلقة بالأنهار الدولية، ومكنت من معالجة العديد من القضايا المتعلقة بالأنهار الدولية[2]. تلتها فيما بعد العديد من الاتفاقيات الدولية، أهمها الاتفاقية الدولية لاستخدام المجاري المائية في الأغراض غير الملاحية لسنة 1997.

عقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 21 مارس 1997 الاتفاقية الدولية لقانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية، وأدخلت حيز التنفيذ في 17 أوت 2014، وقد عرفت في البند أ من المادة 02: "المجرى المائي بأنه "شبكة المياه السطحية والمياه الجوفية التي تشكل بحكم علاقتها المادية

[1] ILA, Op.cit, p.1-2.
[2] UNEP, Chapter 2: State of The Environment and Policy Retrospective 1972-2002, Freshwater, In: Global Environment Outlook 3: Past, Present and Future Perspectives, 1st Edition, Earthscan Publications Ltd, UK; UNEP, USA, 2002, p.155-156.

كلا واحدا، وتتدفق عادة صوب نقطة وصول مشتركة" ، وأضافت في البند ب:" أن المجرى المائي الدولي هو الذي تقع أجزاء منه في دول مختلفة"[1].

تتضمن الاتفاقية القانون 37 مادة ضمن 7 أجزاء، في حين أنه من الصعب أن نخص بالذكر مادة (أو بند) عن أخرى (أو آخر)، إلا أنه تبعا لديباجة الوثيقة التي في حوزتنا والتي أوردت أهم مبررات وضع الاتفاقية، منها التأكيد على حسن الجوار، الأخذ بعين الاعتبار العديد من المشاكل المتعلقة بالمجاري الدولية من بينها ارتفاع الطلب والتلوث، أوضاع واحتياجات خاصة للدول النامية...الخ، وتبعا للإشكاليات التي اطلعنا عليها، نرى أن المادتان: الخامسة" الانتفاع المنصف والمعقول والمشاركة" والسادسة " العوامل ذات الصلة بالانتفاع المنصف والمعقول" من الجزء الثاني، هما حجرا الزاوية فيها، ويمكن ذكر البنود التالية التي جاءت ضمنهما:[2]

- البند 1 من المادة 5: تنتفع دول المجرى المائي الدولي في أراضيها من مياهه بطريقة منصفة ومعقولة، على وجه الخصوص يجب استخدامه وتطويره من طرفها بهدف تحقيق الاستخدام الأمثل والمستدام والاستفادة منه، مع مراعاة مصالح دول المجرى المائي المعنية، بما يتفق مع توفير الحماية الكافية له.

- البند2 من المادة 5: تتشارك دول المجرى في استخدامه وتطويره وحمايته بطريقة منصفة ومعقولة. ولكي تتأكد الدول من انتفاعها بمجرى مائي دولي بشكل منصف ومعقول عليها أن تراعي جميع العوامل ذات الصلة الواردة في المادة 6، والتي ضمنت في البند 1 كما يلي:

-العوامل الجغرافية، الهيدروغرافية، المناخية والبيئة وعوامل أخرى من الطبيعة؛

-الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية لدول المجرى المائي المعنية؛

-عدد السكان الذين يعتمدون على المجرى المائي في كل دولة من دوله؛

- أثار استخدامات المجرى المائي في إحدى دوله على الدول الأخرى؛

-الاستخدامات القائمة والمحتملة له؛

-الحفظ والتنمية والاقتصاد في استخدام الموارد المائية، وتكاليف التدابير المتخذة في هذا الصدد؛

-مدة توافر بدائل ذات قيمة مقارنة مع استخدام مزمع أو قائم.

اعتبر العديد من الباحثين أن تطور مشكلة الصراع على الموارد المائية في العالم، هي ناتجة عن حقيقة مفادها أن القانون الدولي تم تطويره بشكل رديء، غير قادر على حل النزاعات ما بين الدول، علاوة

[1] UN, Convention on the law of the non-navigational uses of international watercourse 1997, Adopted by the General Assembly of the United Nations on 21 May 1997, Entered Into Force on 17 August 2014, USA, UN, 2014, p.3.

[2] Ibid, p.2-15.

على أنه غير قابل للتنفيذ[1]. حيث تختلف تفسيرات مبادئ هلسنكي وفيما بعد تلك الصادرة عن الأمم المتحدة– وبشكل خاص في ظل غياب الاتفاقيات الدولية الثنائية أو متعددة الأطراف– وفقا لمصلحة كل دولة.

ينطوي الاستناد إلى قواعد القانون الدولي للتوصل إلى اتفاق ما بين الدول الأطراف في المجرى المائي الدولي على العديد من الصعوبات. فمثلا فيما تعلق بتوافق الحصص مع خصوصية متطلبات التنمية لكل دولة، قد تورد دول المنبع حجج ودلائل قوية كركائز لتشييد السدود بغرض توليد الطاقة الكهرومائية والتوسع في الري الزراعي لتلبية حاجاتها المحلية من الغذاء، بينما قد تعارض دول المصب هذه المشروعات مستشهدة بحاجاتها الاجتماعية والاقتصادية هي كذلك. كما أنه من المستعصي أن تتوصل الدول المشتركة فيه لنفس النتائج فيما تعلق بآثار عوامل الجغرافيا، البيئة والمناخ...الخ، على حصتها من المياه .

تعتبر الموارد المائية من أهم العناصر الطبيعية في حياة الإنسان، وهي تتسم في الغالب بأنها مشتركة ما بين طرفين أو أكثر ما يطرح الإدارة التعاونية لها كضرورة للاستجابة لمختلف التحديات التي تعرفها. وفي هذا الصدد أفاد تقرير برنامج الأمم المتحدة لتقويم المياه في العالم لسنة 2015 بأن نشوء نزاعات دولية وإقليمية قد يكون نتيجة لندرة المياه وفقر الإدارة، ويحصي من بين 263 حوض مائي دولي 158 يفتقر إلى أي نوع من الإدارة التعاونية (60.07%)، و105 لديه مؤسسات مائية تديره (39.93%)، وحاليا أقل من 20% من اتفاقيات التعاون هي متعددة الأطراف. هذا ما يعد مؤشرا واضحا على غياب الآليات والإرادة السياسية لإدارة الموارد المائية المشتركة بشكل ثنائي أو متعدد الأطراف، وتقاسم المنافع المحتملة بكفاءة وعلى نحو فعال[2].

ونشير بشأن مستقبل الصراع على الموارد المائية، بأن تقرير معهد الدراسات الاستراتيجية في لندن الصادر نهاية عام 1989، أورد احتمال نشوب حرب على المياه، وبشكل خاص في منطقة الشرق الأوسط[3]. كما قال "لستر بروان" رئيس معهد "وورلد واتش" بواشنطن: "إن حروب المستقبل سوف تنشب

[1] Wolf A.t, Conflict and cooperation along international waterways, Journal of Water Policy, Elsevier Science Ltd, Vol1, 1998, p.251-252.

[2] WWAP, Chapter 1: Unsustainable growth, In: Water for a sustainable World, The United Nation World Water Development Report 2015, Part1, UNESCO, Paris, France, 2015, p.11-12.

[3] الخزندار محسن، المياه والأمن القومي العربي. نضوب الموارد، فلسطين، 2010، ص9.

نتيجة لمحاولة الدول المحافظة على أمنها المائي"[1]. وذهب مارك توين إلى حد القول "الويسكي للشرب، أما المياه فللاقتتال"، كما كتبت نور ملكة الأردن "حرب المياه ستكون نهاية بغيضة"[2].

الخاتمة:

يعتبر الصراع عموما ظاهرة لا محيص منها، يحدث في كل مستويات الحياة، بدءا من الشخصية البينية ووصولا إلى العلاقات الدولية، وهو يعبر عن تعارض المصالح والأهداف بين طرفين أو أكثر، ما يشكل عائقا أمام التعاون بينهم، وهو لا يعني بالضرورة العنف أو الحرب، بحيث يمكن أن يظهر في شكل نزاعات سياسية، إعلامية، أو قضائية...الخ.

يعبر الصراع على الموارد الطبيعية وعلى رأسها الموارد المائية عن إمكانية حدوث نزاع بين الجماعات المتنافسة بهدف السيطرة، الاستخدام أو لتولي المسؤولية عليها. وهو يتخذ أشكالا مختلفة: إما كموضوع للصراع في حد ذاته، أو كأداة أو كحافز.

يعد من الصعب تفكيك الأسباب التي من المحتمل أن تساهم في خلق الصراع حول الموارد المائية كونها متعددة ومتشابكة، ناتجة عن عوامل بيئية، سياسية، اقتصادية، تاريخية وحتى دينية. غير أن المتفق عليه أن الماء عندما يكون نادرا ومشتركا، التنافس عليه يمكن أن يقود الشعوب أن ترى الحصول عليه قضية أمن قومي، وهو أمر تتضح معالمه في العديد من المناطق في العالم، فمصر مثلا ترى المساس بحصتها التاريخية من نهر النيل قضية أمن قومي.

تتسم الموارد المائية السطحية والجوفية في العالم بأن جزء مهم منها مشتركة بين طرفين فأكثر، ما يجعل الاستناد إلى نظام عادل في تسييرها وتوزيعها ضرورة ملحة لتفادي التوترات والصراعات. غير أن العديد من الدراسات –وهو ما وقفنا عليه– اعتبرت أن تطور مشكلة الصراع على الموارد المائية في العالم، ناتجة عن حقيقة مفادها أن القانون الدولي تم تطويره بشكل رديء، غير قادر على حل النزاعات ما بين الدول، علاوة على أنه غير قابل للتنفيذ، حيث تختلف استعمالات، تفسيرات وتأويلات مواده وفقا لمصلحة كل دولة.

تعتبر قضية الصراع حول المياه المشتركة وحتى السيطرة على مياه الآخرين سيناريو محتمل في السياق العالمي الحالي، فزيادة حدة التنافس على المياه كنتيجة لارتفاع عدد السكان، تحسن مستويات المعيشة، ارتفاع متطلبات التنمية، وانخفاض توافر الموارد المائية المتاحة كنتيجة للتلوث وللتغيرات المناخية التي من المحتمل أن تفاقم من مشكلة الندرة في العالم، غياب الاتفاقيات الموقعة ما بين أغلب الدول المشتركة في المياه أو المعدلة بما يستجيب للوضع الحالي (الدول المستقلة)، وكذا ضعف القانون الدولي في إيجاد صيغة واضحة، ملزمة، وقابلة للتجسيد بشكل يحفظ حق كل طرف، إضافة إلى أنانية بعض الدول (دول المصب أو الطرف الأقوى) وتعنتها لاقتسام المياه بشكل

[1] المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، أزمة المياه تتفاقم والاتفاقيات الدولية عاجزة، ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات: المؤتمر الثالث لإدارات التعاون الدولي والعلاقات الدولية، بيروت، لبنان، 07-2015/12/09، ص2.

[2] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المرجع السابق، ص202.

منصف وعادل مع الأطراف الأخرى المشتركة معها فيها، كلها عوامل إلى جانب محفزات أخرى–ترتبط بخصوصيات كل حالة– من شأنها أن تجعل قضية الصراع على الموارد المائية، قنبلة موقوتة تنتظر اللحظة المناسبة لتنفجر.

في ظل العوامل الآنفة الذكر وفي السياق العالمي الحالي، يتوجب على الدول المشتركة في المياه السطحية والجوفية الاعتماد على الاتفاقيات المشتركة الشاملة لجميع الأطراف في تسيير وتوزيع المياه تفاديا لأي توترات أو صراعات، كما يتحتم أن يتم في الجانب الآخر تحيين وتعديل القوانين الدولية المنظمة لاقتسام المياه الجارية السطحية والمياه الجوفية المشتركة بشكل يسمح بالاقتسام العادل لها ما بين الدول، ويبقى أحسن سيناريو للدول التي لا تعتبر المياه المشتركة في حد ذاتها موضوعا للصراع (تلبي احتياجاتها من المياه داخليا)، أن تتفادى استخدامها كأداة أو كحافز له، وهذا لوصفها موردا حيويا للأفراد لا يمكن لهم الاستغناء عنه، كما لا يمكن استبداله.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: النصوص القانونية

1. UN, Law of the non-navigational uses of international watercourses, First report on the law of the non-navigational uses of international watercourses, Yearbook, Vol2, Part 1, The International Law Commission,1976.
2. ILA, The Helsinki rules on the uses of the waters of international rivers, Adopted by the International Law Association at the Fifty-Second Conference, Held at Helsinki in August 1966, Committee on the Uses of the Waters of International Rivers, ILA, London, 1967.
3. UN, Convention on the law of the non-navigational uses of international watercourse 1997, Adopted by the General Assembly of the United Nations on 21 May 1997, Entered Into Force on 17 August 2014, USA, UN, 2014.

ثانيا: الكتب

1.كلير مايكل، الحروب على الموارد، الجغرافيا الجديدة للنزاعات العالمية، ترجمة عدنان حسن، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 2002.

2.رمزي زكي، المشكلة السكانية وخرافة المالتوسية الجديدة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1984.

3.مورلاييه فرانسيس وكولينز جوزيف، صناعة الجوع (خرافة الندرة). ترجمة أحمد حسان، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أبريل 1983.

4.الخزندار محسن، المياه والأمن القومي العربي، نضوب الموارد، فلسطين، 2010.

5.UNEP, Chapter 2: State of The Environment and Policy Retrospective 1972-2002, Freshwater, In: Global Environment Outlook 3: Past, Present and Future Perspectives, 1st Edition, Earthscan Publications Ltd, UK; UNEP, USA, 2002.

ثالثا: الرسائل والمذكرات

1. بن عيسى رشيد، سياسة إدارة الموارد المائية في الجزائر ومدى تطبيق الخصخصة في قطاع المياه في المناطق الحضرية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2010/2009.

رابعا: المقالات

1.العصفور صالح ، الموارد الطبيعية واقتصادات نفاذها، مجلة سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، العدد الخامس، 2002.

2.Green B.E, A General Model of Natural Resource Conflict: The case of international freshwater disputes, Journal of Sociologia, Vol 31, N°03, 2005.

3. De Gooijer G & Thomasson F, Water and urban conflict, Discussion on issues and review of Sida projects, May 2006.

4. Van der Molen, I & Hildering A, Water: Cause For Conflict or Cooperation?, Journal of ISYP on Science and World Affairs, Vol 1, N°2, 2005.
5. Gleick P.H, Water and Conflict: fresh water resources and international Security, Journal of International security, Vol 18, N°1, 1993.
6. Luzi S, Les Bassins Hydrographiques Internationaux : Conflits et Gestion des Ressources Hydriques, In: Environnement, Changement Climatique et Sécurité: Questions Scientifiques et Enjeux Opérationnels, Les Cahiers de la Sécurité, N° 63, 01/10/2006.
7. Salman S.M.A, The Helsinki Rules, The UN Watercourses Convention and the Berlin Rules: Perspectives on International Water Law. Journal of Water Resources Development, Routledge Taylor and Francis Group, Vol 23, N°4, December 2007.
8. Wolf A.t, Conflict and cooperation along international waterways, Journal of Water Policy, Elsevier Science Ltd, Vol1, 1998.

خامسا: أشغال الملتقيات

1. المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، أزمة المياه تتفاقم والاتفاقيات الدولية عاجزة، ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات: المؤتمر الثالث لإدارات التعاون الدولي والعلاقات الدولية، بيروت، لبنان، 07-2015/12/09،

سادسا: التقارير وأوراق العمل

2. جيبرهيوت مولوجيتا و زيروا جيتاشو، نحو غاية مشتركة: الأساليب التعاونية لحل الصراعات في إفريقيا، معهد الدراسات الخاص بقضايا الأمن والسلم، جامعة أديس بابا، إثيوبيا، 5 فبراير 2013.
3. الصوري السيد علي أحمد، أصول الأمن الغذائي في القرآن والسنة، ورقة علمية منشورة، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، 2012.
4. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الفصل السادس: إدارة المياه العابرة للحدود، في: تقرير التنمية البشرية للعام 2006، ما هو أبعد من الندرة: القوة والفقر وأزمة المياه العالمية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية، 2006.
5. USAID, Water & conflict, A toolkit for programming, USAID, USA, 2014.
6. Gleick P.H. & Heberger M, Water conflict chronology, In: The world's Water, The biennial report on fresh water resources, Vol 8, Island Press, Washington, 2014.
7. WWAP, Chapter 1: Unsustainable growth, In: Water for a sustainable World, The United Nation World Water Development Report 2015, Part1, UNESCO, Paris, France, 2015.
8. Kraljevic A & Geiger M, Water conflict myth or reality?, Published Report, World Wildlife Fund, Germany, 2012.

سابعا: المواقع الإلكترونية

1. Pacific Institute, Water Conflict chronology list, On web site: http://www2.worldwater.org/conflict/list/ .Consulted in: 02/12/2021.